

وزارة العدل

القرار

المصادر من محكمة التمييز المأذونة بإجراء المحاكمة وإصدار الحكم بإسـم حضرة صاحب الجلالة ملك المملكة الأردنية الهاشمية عبد الله الثاني، إبن الحسين المعظم

الهيئة الحاكمة برئاسة القاضية السيد محمد الخرابشة
وعضوية القضاة السادة

بسام العنوم، خليفة السليمان، محمد العوادة، أحمد الخطيب

التمييز :-

مدعى، عيـام الجمارك بالإضـافة لوظيفة

التمييز ضد هم :-

- ١
- ٢
- ٣
- ٤

بتاريخ ٢٠٠٨/١١/٢ تقدم المميز بهذا التمييز للعلن في القرار الصادر عن محكمة استئناف الجمارك بتاريخ ٢٠٠٨/١/٥ في القضية رقم (٢٠٠٨/٨٦) جزاء المتضمن فسخ الفقرة الرابعة من الحكم المستأنف والحكم على الاطناء بالتكافل بمبلغ (٤٦٩٢,٣٢) ديناراً بواقع مثلي ضريبة المبيعات المتهرب منها .

طلباً لقبول التمييز شكلاً وموضوعاً
ونقض القرار المطعون فيه والحكم بمبلغ (سنة عشر ألفاً ومائتين ودينارين ومائة فلس) (١٦٢٢,١٠٠) دينار بدلاً من مصادرة مستثملة على الضريبة العامة على المبيعات
السبب التالي :-

أخطأت محكمة الجمارك الاستئنافية بقرارها المميز وجاء قرارها مخالفاً للقانون والواقع بتفسير الفقرة (ج) من المادة (٢٠٦) من قانون الجمارك والتي تنص

بصفتها : الجزائية

رقم القضية :

٢٠٠٩/٣٤

ع . ٤ / ٤

ع . ٤ / ٤

ع . ٤ / ٤

ع . ٤ / ٤

ع . ٤ / ٤

ع . ٤ / ٤

ع . ٤ / ٤

ع . ٤ / ٤

ع . ٤ / ٤

ع . ٤ / ٤

ع . ٤ / ٤

ع . ٤ / ٤

ع . ٤ / ٤

ع . ٤ / ٤

ع . ٤ / ٤

ع . ٤ / ٤

ع . ٤ / ٤

ع . ٤ / ٤

ع . ٤ / ٤

ع . ٤ / ٤

ع . ٤ / ٤

ع . ٤ / ٤

ع . ٤ / ٤

ع . ٤ / ٤

ع . ٤ / ٤